

Mohamed Bouaidat University Msila
Faculty of Law and Political Sciences
Master 1 field - section 2



English Legal Terminology
Progress Lexis Msila
Teacher Dr. Debih Hatem

Doc. 4

الزواج المختلط جزائري- فرنسي

ترجمة مصطلحات الوثيقة للغة العربية

المصطلح	ترجمته	المصطلح	ترجمته	المصطلح	ترجمته
affection	المودة	reticence	تحفظ- تكتم	a dowry	المهر
leniency	الرحمة	expatriate	يهاجر	heirs	الورثة
spouses	الزوجين	tutelage	الوصاية	oath	القسم- اليمين
involving	إقحام	to compel	يرغم	settled	مسواة- تتم تسويتها
congruent	تطابق	proclaimed	المعلن عنه	the pretender	المدعي
occur	يحدث	acquires	تكتسب	concomitant	متزامنة- مقترنة
lex loci celebrationis	مكان إبرام عقد الزواج (الاحتفال)	to sue	يقاضي- اللجوء للقضاء	the conjugal ties	الروابط الأسرية
case law	سابقة قانونية	to refer	يحيل	meekness	وداعة- لطف
Lex Fori	قانون القاضي	the assent	القبول- الموافقة	kinship ties	روابط القرابة
kinship	القرابة	opacity	غموض	patrimony	الذمة المالية
confessional cohesion	التماسك الطائفي	ostracized	منبوذ	emancipated	متحررة- منفصلة
the conversion	تغيير الديانة	engagement	الخطوبة	the diligence	العناية
apostasy	الردة	betrotal	الخطوبة	stateless	عديم جنسية
alienation	الإبعاد	renouncing	فسخ- فك	naturalization	التجنس
matrimonial	الزواج	breach	خرق	concluded	مبرمة
exemptions	استثناءات- إعفاءات	restitutions	تعويضات- مستردات	polygamy	تعدد الزوجات
inheritance	الميراث				

ترجمة ملخص الوثيقة بالعربية

مقارنة القوانين الوضعية بين فرنسا والجزائر في مسائل الزواج حالة شائعة في القانون الدولي: إذا كان الزواج في كلا البلدين من أهم العقود في الحياة، فإن الأسس القانونية التي تحكم هذا الاتحاد مختلفة تمامًا. زواج مدني في فرنسا، وزواج ديني وشرعي في الجزائر. وبالتالي، فإن الشروط المسبقة، والنتائج، والحلول، وكذلك الآثار المترتبة عن فسخ هذا التصرف القانوني، متباينة في الأساس.

منذ ماي 2006، سمحت الزيجات العديدة المبرمة بين الجزائريين والفرنسيين بتطوير فقه كامل حول هذه النقطة من القانون الدولي. من وجهة النظر الفرنسية شأنها شأن الجزائرية، يمثل الزواج عقدا مقدسا في الحياة. حيث إنه مُعرّف في القانون الجزائري؛ وفقًا للمادة 4 من قانون الأسرة 2005، "زواج هو عقد رضائي يتم بين رجل و امرأة على الوجه الشرعي، من أهدافه، تكوين أسرة، أساسه المودة و الرحمة و التعاون وإحصان الزوجين و المحافظة على الأنساب".

التناقض الأول، يمكن أن يكون هذا العقد مدنيًا فقط في فرنسا (أمام رئيس البلدية أو أحد نوابه)، بينما في الجزائر، ينقسم الزواج إلى زواج ديني ومدني، على الرغم من أن إصلاح 2005 يميل إلى إضفاء الطابع المؤسسي على الزواج من خلال إشراك المدعي العام في التصرفات القانونية.

سننظر في الزواج المختلط حسب بلد الإقامة الشخص المعني من خلال التمييز بين عدة حالات:

• حالة زواج جزائري من فرنسية في الجزائر.

• حالة زواج جزائرية بفرنسي في الجزائر.

• حالة جزائري يتزوج في فرنسا من فرنسية.

• حالة جزائرية تتزوج في فرنسا من رجل فرنسي.

بالنظر إلى إحصائيات دوائر الهجرة، يأتي الجزائري (رجل أو امرأة) إلى فرنسا للزواج من فرنسي (رجل أو امرأة)؛ ومع ذلك، فإن هذا الزواج يحدث في الجزائر، وسيكون له تداعيات من حيث القانون الدولي الخاص من خلال القانون الذي يحكم مكان الاحتفال (أو مكان إبرام العقد) أو قانون الأحوال الشخصية للشخص المعني. في القانون الدولي الخاص الفرنسي، المادة 3 (الفقرة 3) من القانون المدني، وهي قاعدة تنازع القوانين التي كانت تهدف في الأصل إلى تنظيم وضع مواطني الدولة، ولكنها أصبحت قابلة للتطبيق على المواقف الأجنبية بموجب السوابق القضائية، إذ أنها تطبق بطريقة توزيعية لكل من الزوجين، أي أن كل واحد من الزوجين يظل خاضعًا لأحكام القانون الداخلي المتعلق بالحالة المدنية. على الرغم من أن قانون الذي يطبقه القاضي (قانون القاضي) هو الذي سيحدد آثار الزواج والطلاق، إلا أن القانون الجزائري في هذه الحالة، يترك للسلطة التنظيمية مسألة الزيجات ثنائية الجنسية أو المختلطة.

بناء وتوطيد الزواج المختلط الفرنسي الجزائري

من خلال مقارنة "مقدمات" الزواج والاحتفال به، سيكون من الضروري قياس الاختلافات والصعوبات، التي قد تحول دون تحقيق الارتباط الزوجي، حيث تنص المادة 2 من قانون الأسرة الجزائري على أن "الأسرة مكونة من أفراد تجمعهم روابط الزواج والنسب؛" تقدم المادة 3 بُعدًا اجتماعيًا مثيرًا للاهتمام من الناحية الإثنولوجية: "تقوم الأسرة في أسلوب حياتها على الوحدة والتضامن والتفاهم الجيد والتعليم الصحي والأخلاق الحميدة وروابط القرابة".

بداية الزواج الفرنسي-الجزائري

لدراسة بداية الزواج ستعامل موضوعيًا مع الشروط المتعلقة بالدين، والرضا والعمر، والمشاركة، والاعتبارات الاجتماعية الأخرى ونظام عام:

شروط الدين

في فرنسا، الزواج الديني ليس له قيمة قانونية منذ عام 1791، والدين لا يهتم الشروط المتعلقة بالزوجين في المستقبل، بحيث يمكن الاحتفال بالزواج بغض النظر عن دين الزوجة أو الزوج. إذن يتعلق الأمر بالزواج الذي يتم على الإقليم الجزائري فقط.

في الجزائر، قد تكون الأسرة بحاجة إلى التماسك الطائفي، وهذا ما تطلبه إصلاح 2005 الذي غير النهج إلى حد ما: الآن، يعتبر زواج النساء المسلمات من غير المسلمين ممنوع مؤقتًا، بانتظار إسلام الزوج. عندما يكون هذا التماسك غير موجود، يجب على طالب الزواج أن يعتنق ديانة الآخر. هذا الأمر يتعلق فقط باعتناق الإسلام، لأنه شرط في الغالبية العظمى من الحالات.

عمليًا في الجزائر، يعتبر اعتناق الإسلام أمرًا ضروريًا. التحويل الفعلي يخضع لعملية بسيطة للغاية، أفضل حل هو الاتصال بمركز أو منظمة إسلامية أو مسجد، للحصول على الحد الأدنى من المعلومات حول الإسلام وتعاليمه. لكي تصبح مسلمًا، يكفي أن تنطق شهادة الإيمان: "أشهد أن لا اله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله". هناك اتباع مختلف المهن الإيمانية. يوصى بشدة بالحصول على مستند يشهد على "اعتناق الإسلام" مع إمام أقرب مسجد.

بالنسبة للزواج المسيحي (الكاثوليكي والبروتستانتي والأرثوذكسي)، للاحتفاظ فقط بالأديان الأكثر ممارسة في فرنسا، يكاد يكون من المستحيل من وجهة النظر الجزائرية، التي يسودها الإسلام بشدة والذي يستبعد أي مزيج. وعلى العكس من ذلك، فإن تحول المسلم إلى دين آخر يصنف على أنه ردة، مع كل العواقب التي قد تترتب على ذلك من الناحية القانونية (القانون المدني)، ونبذه من قبل أسرته، وحاشيته، وأصدقائه .. الخ.

ثانيا- شروط الرضا والسن

عقد محبة ولكن أيضًا إيمان، في بعض الحالات، عقد اجتماعي، بسبب تكامل وعدت به أسرة ومجتمع، تكون الموافقة حرة من حيث المبدأ: "لا زواج دون رضا" (المادة 146 من القانون المدني الفرنسي)، فيما يتعلق بالزيجات التي تم ترتيبها في بعض العائلات التقليدية، يجب أن نتذكر ذلك بنود الاغتصاب لقانون الزواج تتعارض مع النظام العام (المادة 6 من القانون المدني الفرنسي)، لكن التقاليد تظل سارية في بعض الأحيان، إذا لم يعارضها الزوجان في المستقبل، فيمكنهما ذلك عقد اتحاد تمليه مصلحة الأسرة، كل ما يهم بمناسبة الاحتفال بالزواج، يعبر كل واحد عن موافقته "الحرّة" على الزواج أمام رئيس البلدية أو أحد نوابه.

القاعدة في القانون الفرنسي تنص على أنه "لا يجوز للرجل والمرأة عقد الزواج قبل ثمانية عشر عامًا ... ومع ذلك، يمكن للمدعي العام في مكان الاحتفال بالزواج أن يمنح إعفاء من السن لأسباب جدية". وتنص المادة 148 على أنه: "لا يجوز للقصر الزواج بدون موافقة الأب والأم؛ في حالة الخلاف بين الأب والأم، فإن هذا الانقسام يقتضي الموافقة"، وتحفظ أبوي الفتاة أو الشاب على رؤيتهم مغتربين في بلد أجنبي مثل الجزائر، جهلاً بالاستقبال الذي سيخصص لهم، يبدو قانونياً.

في الجزائر الزيجات التي يقررها السلف أو العائلة الكبيرة بشكل عام هي الأكثر شيوعاً، على الرغم من أن الموافقة يجب من حيث المبدأ أن تكون حرة ولكن "مصحوبة برأي الولي"، "يعقد الزواج بموافقة الزوجين بحضور ولي للزوجة"، (الوصي أو أي شخص تختاره الزوجة، حسب السياق) وشاهدين، وكذلك المهر "قانون الأسرة، المادة 9)، منذ تعديل 2005، يمكن أن يكون الولي أي شخص من اختيار الزوجة - وإلا فسيكون الولي هو القاضي، ومع ذلك، "منع الشخص الخاضع لوصايته من الدخول في الزواج إذا كانت هناك معارضة، يجوز للقاضي أن يأذن بالزواج، وفقاً للمادة 9 من هذا القانون (موافقة الزوجين)"، المادة 12 من قانون الأسرة: مفهوم "الاستفادة" يبدو مشرفاً جداً لمصلحة المرأة؛ لكن في الجزائر، يتعلق الأمر بتشكيل تحالفات عائلية تشكل اجتماعياً نسيج محبوك بإحكام من أصول قبلية. ووفقاً لنفس التناقض المتمثل في الموافقة على اثنين أو ثلاثة، "يحظر على الولي، سواء كان أباً أو غيره، إجبار القاصر على الزواج تحت وصايته. كما لا يمكنه الزواج من الفتاة دون موافقتها" (مادة 13) يتم منح الموافقة لاحقاً بموافقة الأب الجزائري أو من ينوبه.

هذا بعيد جداً عن مبدأ المساواة الفرنسي الذي، بالتأكيد، ليس مطبقاً بالكامل، خاصة في البيئة المهنية. في مسائل الزواج، هناك مساواة تامة بين الزوجين؛ يجب ألا ننسى أن المرأة الفرنسية محمية بحالتها المدنية (تحمّل الجنسية التي تمنحها الدولة والتي تضمن بموجبها حماية المواطنين داخل حدودها وخارجها) لأن قانون الأسرة الجزائري مخصص فقط لتنظيم العلاقات بين الجزائريين (المادة 31، 2005). تعتبر المرأة الجزائرية تقريباً غير مؤهلة (القرآن: سورة النساء، القانون مدني) الذي يتعارض مع مبدأ القبول الحر للزوجة.

فيما يتعلق بالشروط المتعلقة بالسن، فقد حددت المادة 7 من قانون 2005 سن الزواج للرجال والنساء بـ 19 سنة. ومع ذلك، فإنه "يجوز للقاضي منح إعفاء من السن للمصلحة أو عند الضرورة، عندما يتم تأسيس الأهلية للزواج. يكتسب الزوجين القاصرين أهلية التقاضي أمام المحكمة فيما يتعلق بالحقوق والالتزامات الناشئة عن عقد الزواج".

بالنسبة للمرأة الفرنسية، فإن الزواج من جزائري هو، من حيث المبدأ، الزواج من مسلم، على الرغم من كثرة الجزائريين "المتأثرين بالغرب"، الذين يعيشون في فرنسا، لا يهتمون كثيراً إن لم يكونوا على مبادئ ممارسة الدين (ازدراء الصلوات الخمس، الصوم، استهلاك المشروبات الكحولية، واللحوم المحرمة شرعاً كلحم الخنزير...) الخ فيما يتعلق بالزواج المختلط، فإن قانون الأسرة الجزائري يكتفي بإحالة المسألة إلى السلطة التنظيمية: المادة 31 من قانون 2005 "زواج الجزائريين من أجنبي من كلا الجنسين محكوم باللوائح". بالنسبة للأجانب، يتم إصدار الرخصة من قبل الوالي، عندما يكون أحد الزوجين فقط مقيماً؛ يتطلب هذا التفويض رأي أجهزة الأمن القومي. أما بالنسبة لزواج الجزائري من أجنبي، فيجب أن يخضع منح الترخيص لموافقة هذه المصالح.

بالنسبة للجزائرية الراغبة في الزواج من فرنسي مسألة يفترض أن تحكمها السلطة التنظيمية مع بعض الغموض، أو أنها تطيع وصايا والدها المحتملة (أو قريب آخر من الذكور) يطالبها بالزواج من مسلم أو يخالف ذلك. وبالتالي، هناك خطر كبير من أن يتم نبذه من قبل عائلته، والتي من المحتمل أن تكون لها عواقب كالحرمان من الميراث، وكذا تداعيات عاطفية ونفسية).

الارتباط (الخطبة)

قبل دراسة الشروط الأخرى للزواج الفرنسي الجزائري، يجب علينا باختصار ذكر دور الارتباط (أو الخطبة) في القانون الفرنسي والجزائري. في القانون الفرنسي، لا يشترط القانون الارتباط أو "الوعد بالزواج": أشار إليها الفقه ثم تراجع الخطبة، وهو ما أهمله القانون المدني في حين أن هذه الحقيقة الاجتماعية تولد، بالتقاليد، مسائل النظام القانوني يحلها الفقه. تظهر المشكلة في أغلب الأحيان في حالة فك الارتباط، وهو ليس عقداً. الخطيب غير ممتن، و الخطيبة مترددة، أو خجولة، وأخيراً تتخلى عن الارتباط، حيث يوجد خرق خاطئ للالتزام. وبصورة أكثر عمومية، فإن نقض الوعد ليس خطأ، للحفاظ على مبدأ الحرية الزوجية. يترتب على ذلك استرداد الهدايا العرفية، والهيئات، لأنه لم يكن هناك زواج (المادة 1088 من القانون المدني الفرنسي): الهدايا وغيرها عدا ما تلف منها (القابلة للتلف أو الاستهلاك) إلا إذا كانت حلياً عائلياً.

من وجهة النظر الجزائرية، عادة ما تصاحب الخطوبة الزواج الديني (الفاتحة مقدمة من القرآن): هذا يمكن أن يتعاقد جزائري مع قاصر، في السابق، من القواعد الأولى للفتاة، يمكن انفاذ الزواج. يبدو أن هذه الممارسة قد اختفت. في هذه المناسبة، يُنقل المهر إلى العروس، والذي يكون رمزياً في بعض الأحيان، وأحياناً جوهرياً، وفقاً للعادات المحلية (المادة 15 من قانون الأسرة): "يجب تحديد الصداق في العقد سواء كان معجلاً أو مؤجلاً. وفي حالة عدم تحديد مبلغ المهر، يتم دفع مهر التكافؤ "صداق المثل" للزوجة". كما أن استهلاك الزواج أو وفاة الزوج يخول الزوجة " في كل مهرها. ويحق لها نصف المهر في حالة الطلاق قبل الدخول" (المادة 16). وأخيراً، "إذا كان المهر يثير نزاعاً بين الزوجين أو ورثتهما قبل الزواج. ولم يقدم أي منهما دليلاً، يحكم بقسم لصالح الزوجة أو ورثتها، وإذا نشأ الخلاف بعد الدخول يحكم بقسم للزوج أو ورثته" (المادة 17).

يحتوي قانون الأسرة على أحكام مدنية بشأن الخطوبة: نصت المادة 5 على أن "الخطبة هي وعد بالزواج يجوز لكل طرف التخلي عنه"، وهو ما يرقى إلى نفس نتيجة القانون الفرنسي. من ناحية أخرى، يكون نظام الاسترداد أكثر استقراراً: "إذا نتج عن هذا التنازل ضرر مادي أو معنوي لأحد الطرفين، يمكن إقرار التعويض" (المادة 5، الفقرة 2) - مقارنة للمادة 1382 من القانون المدني الفرنسي. يتبع نظام المبالغ المستردة فعل الانفصال: "إذا كان التنازل من قبل المدعي، فلا يمكنه المطالبة باسترداد أي هدية" (المادة 5 الفقرة 3) مع تغيير بسيط للعروس: "إذا كان التنازل هو بسبب الخطيبين، يجب إعادة ما لم يتم استهلاكه" (المادة 5 الفقرة 4). تنص المادة 6 على أن "الخطبة قد تكون مصاحبة للفتحة أو تسبقها لمدة غير محددة، وأن الخطوبة تحكمها أحكام المادة 5".

المادة 6 تنص على أن: "الفتحة المصاحبة للخطبة، في جلسة تعاقدية، إذا توافرت موافقة الطرفين وشروط الزواج، وفق أحكام المادة 9 مكرر من هذا القانون".

الأثار القانونية للزواج

في ضوء أحكام القانون الجزائري

بموجب القانون الجزائري، فإن حقوق وواجبات الزوجين لها التزامات مشتركة، المادة 36: واجبات الزوجين هي كما يلي:

- 1- المحافظة على الروابط الزوجية وواجبات الحياة المشتركة.
 - 2- التعايش في وئام والاحترام المتبادل في الوداعة.
 - 3- المساهمة بشكل مشترك في الحفاظ على الأسرة وحماية الأطفال وتربيتهم صحياً.
 - 4- التشاور في إدارة شؤون الأسرة والمباعدة بين الولادات.
 - 5- احترام والديهما وذويهما وزيارتهم.
 - 6- المحافظة على صلة القرابة وحسن العلاقات مع الوالدين والأقارب.
 - 7- لكل من الزوجين الحق في الزيارة والترحيب بوالديه وأقاربه وداعة.
 - 8- إعطاء ميراث كل من الزوجين: في القانون الجزائري، تنص المادة 37 على أن: "لكل من الزوجين ذمة مالية مستقلة. ومع ذلك، يجوز للزوجين الموافقة، في عقد الزواج أو بأداة أصلية لاحقة، على الملكية المشتركة المكتسبة أثناء الزواج وتحديد النسب التي تخص كل منهما".
- في القانون الفرنسي، يصير القانون المدني على قوانين الوالدين فيما يتعلق بالطفل. على عكس القانون الجزائري، يُنظر إلى الأسرة في القانون الفرنسي في البداية على أنها دائرة محدودة من الآباء والأطفال. ليس هناك شك في هذا القانون للحفاظ على الروابط مع الأصول أو الضامنين أو الأقارب كما هو الحال في القانون الجزائري. تتحرر الأسرة المولودة من الزواج من العائلة الكبيرة، والتي مع ذلك تحافظ على حقوق الميراث. وتتعلق هذه الالتزامات بتغذية الطفل وإعالتة وتعليمه (المادة 203). وعلى العكس من ذلك، فإن الأطفال، في المقابل، "يعيلون والديهم أو غيرهم من الأصول المحتاجة" (المادة 205 من القانون المدني). هذه الالتزامات تخص الفائض المالي (المواد 204 إلى 211).

يترتب على الزواج في القانون الفرنسي واجبات وحقوق للزوجين (المادة 212 وما يليها) ، وهي معروفة بذكرها رئيس البلدية للزوجين في حفل الزفاف المدني: واجب الولاء والإغاثة والمساعدة (المادة 212) ، بما في ذلك الالتزام المتبادل تجاه الحياة المشتركة (المادة 215 رقم 1). المساواة عن طريق الحق: "يتمتع كل من الزوجين بالأهلية القانونية الكاملة" ؛ ولكن، كما هو الحال في القانون الجزائري، قد تؤثر الاتفاقات الزوجية على حقوق وسلطات الزوجين (المادة 216). على سبيل المثال، تنص المادة 223 على أنه "يجوز لكل من الزوجين ممارسة مهنته بحرية، وتحصيل أجره ومرتبته والتصرف بها بعد دفع نفقات الزواج". وعلاوة على ذلك، فإن "كل زوج يدير ممتلكاته الشخصية ويلتزم بها ويتصرف فيها بمفرده" (المادة 225). لا تتأثر هذه الأحكام باختيار نظام الزواج (المادة 226).

إثبات الزواج مشابه في كل من القانونين الجزائري والفرنسي: ينص قانون الأسرة الجزائري في المادة 22. الفقرة 2 على ما يلي: "في حالة عدم التسجيل ، يصبح الحكم صحيحًا. ويجب أن يكون الحكم بإثبات صحة الزواج منقولة في الحالة المدنية تحت إشراف المدعي العام. ويعتمد القانون المدني الفرنسي أيضًا على سجل الحالة المدنية (المادة 194 من القانون المدني). بالإضافة إلى ذلك، تعامل مع حيازة الدولة التي "لا يمكنها الاستغناء عن الأزواج المزعومين الذين يتدعون بها على التوالي، لتمثيل قانون الاحتفال بالزواج أمام السجل" (المواد 195 و 196 و 197).

فيما يتعلق باكتساب الجنسية

حق أساسي مرتبط بزواج جزائري في فرنسا هو منح الجنسية الفرنسية. وقد تم تطويره للتو بموجب القانون رقم 1119-2003 المؤرخ 26 نوفمبر 2003 المتعلق بمراقبة الهجرة وإقامة الأجانب في فرنسا والمواطنة، تنص المادة الجديدة 21-2 من القانون المدني على أنه "يجوز للأجنبي أو الشخص عديم الجنسية الذي يتزوج من زوج يحمل الجنسية الفرنسية، بعد فترة عامين من تاريخ الزواج، الحصول على الجنسية الفرنسية عن طريق التصريح بشرط أن تكون الحياة الزوجية مستقرة للغاية بتاريخ التصريح (الفقرة 1)". "تزداد فترة المعيشة المجتمعية إلى ثلاث سنوات عندما لا يبرر الأجنبي، وقت تصريحه، الإقامة المستمرة لمدة عام على الأقل بعد الزواج" (الفقرة 2). يظل القانون المدني قائماً دون تغيير بالنسبة لشروط فقدان الجنسية الفرنسية بناء على طلب الشخص المعني (مادة 23). في حال رغبة الزوج الفرنسي في الاندماج الكامل للجنسية الجزائرية بقطع أي ارتباط مع فرنسا».

يتم الحصول على الجنسية الجزائرية للزوج الفرنسي عن طريق التجنيس بموجب المواد 09 مكرر من قانون الجنسية الجزائرية (الأمر رقم 05-01 الصادر في 27 فبراير 2005). الشروط كالتالي:

- إثبات أن الزواج قانوني وفعال لمدة ثلاث سنوات على الأقل في وقت تقديم طلب التجنس.
- لديه إقامة اعتيادية ومنتظمة في الجزائر.
- أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- تبرير سبل العيش الكافية.

ينقسم الزواج اختياريًا في فرنسا وإجباريًا في الجزائر إلى زواج مدني وزواج ديني. فيما يتعلق بتعارض القوانين، تتساءل بعض المذاهب عما إذا كان الزواج الديني المعلن في الجزائر بين فرنسي وجزائري يجب اعتباره مسألة تتعلق بالأحوال الشخصية، أو خاضعة للقانون الوطني، أو مسألة شكل تخضع لقانون مكان الاحتفال؟ توجد الإجابة على هذا السؤال في "Arrêt Caraslanis" أن "مسألة ما إذا كان عنصر الاحتفال بالزواج ينتهي إلى فئة قواعد الشكل أو القواعد الجوهرية يجب أن يقرره القضاة الفرنسيون وفقًا لذلك الطابع العلماني للزواج مسألة شكل".

من وجهة نظر القاضي الفرنسي بموجب القانون الجزائري، وفقًا لفئة التأهيل الفرنسي، فإن قانون مكان إبرام الزواج يحكم المتطلبات الشكلية، تنص المادة 18 من قانون الأسرة الجزائري: "يتم عقد الزواج أمام الموثق أو أمام موظف مؤهل قانونًا مع مراعاة ما ورد في المادة 9 من هذا القانون، مع مراعاة الأحكام المتعلقة بموافقة الزوجين (المادة 9). حقق قانون الأسرة لعام 2005 جزئيًا توقعات الحركات النسوية الليبرالية من خلال ترسيخ القانون المدني بدرجة أكبر لخطوة الزوجين وبالمثل، تنص المادة 19 على أنه "للزوجين أن يشترطا في عقد الزواج كل الشروط التي يريانها ما لم تتناف مع هذا القانون". تسمح المادة 20 بتفويض التوكيل ، وتشير المادة 21 إلى تطبيق أحكام قانون الحالة المدنية في إجراءات تسجيل عقد الزواج.